

ميثاق لجنة التعويضات بشركة اورنج مصر للإتصالات

٢٠ أكتوبر ٢٠١٦

أولاً- الغرض من تكوين اللجنة :

قام مجلس الإدارة بتأسيس لجنة التعويضات بشركة اورنج مصر للاتصالات ("الشركة") وذلك على أن تعمل وفقاً لما تنص عليه القوانين المعمول بها واللوائح والقواعد، وقد كان الغرض من تكوين لجنة التعويضات على النحو التالي:

- إبداء الرأي في رؤية الشركة وسياساتها العامة المتعلقة بالتعويضات والمرتبات والفوائد.
- المراجعة والتحديث بشكل دوري لخطط منح التعويضات والأجور والفوائد (المزايا) وخيارات الاكتتاب في الأسهم الخاصة بالعاملين.
- إبداء الرأي في رؤية الشركة وسياساتها العامة في شأن البرامج المتعلقة بكل من المرتبات والتعويضات الخاصة بالإدارة، الحوافز والفوائد (المزايا) والعلاوات الاستثنائية.
- الإشراف على تطوير وتنفيذ خطط تتدرج المسؤوليات والوظائف في الشركة.
- العمل على تنفيذ الواجبات والمسئوليات الهامة التي قد يكلفها بها مجلس إدارة الشركة.

ثانياً- سلطات اللجنة:

- يتلقى مجلس إدارة لجنة الأجور والتعويضات صلاحياته من مجلس إدارة الشركة، وبالتالي فإن المسؤولية النهائية للجنة تكون فقط في رفع التوصيات لمجلس إدارة الشركة حيث أنها لا تملك سلطة صنع القرار.
- من حق اللجنة أن تطلب وتحصل على كل مصادر المعلومات والصلاحيات الضرورية لتمكين من تأدية واجباتها ومسئولياتها على أكمل وجه.
- من حق اللجنة الاتصال المباشر وبدون أي قيود بإدارة الموارد البشرية والإدارة المالية بالشركة شريطة أن يكون ذلك بعلم وموافقة الرئيس التنفيذي للشركة.
- تقوم الشركة بتزويد لجنة التعويضات بالتمويل الكافي لتغطية مصروفاتها (التي تحددها اللجنة) ولدفع أجور المستشارين الذين تقرر اللجنة ضرورة الاستعانة بهم إذا لزم الأمر لتصل لأهدافها المرجوة وتقوم بواجباتها على أكمل وجه.

ثالثاً- تكوين اللجنة:

- يجب أن تتكون اللجنة من اثنين من أعضاء مجلس إدارة الشركة غير التنفيذيين وأن يتم ترشيحهم من قبل المجلس وأن تكون لديهم المؤهلات التي تؤهلهم بجدارة لمواجهة جميع المتطلبات الجديرة بالتطبيق والتي يحددها القانون المعمول به والقواعد واللوائح ومتطلبات أعضاء مجلس الإدارة من حين لآخر وأيضاً يجب أن يتم تعيين رئيس اللجنة من قبل مجلس إدارة الشركة.
- قد يتم عزل أو ترشيح أحد أعضاء اللجنة بأغلبية أصوات مجلس الإدارة، ومن شروط عضوية لجنة التعويضات أنه يجب أن لا تتجاوز مدة انتدابهم لعضوية مجلس الإدارة مدة انتدابهم لعضوية لجنة التعويضات، وعلى أن يجري إعادة انتخاب أعضاء موجودين باللجنة أو انتخاب أعضاء جدد.

ميثاق لجنة التعويضات بشركة اورنج مصر للإتصالات

رابعاً- الاجتماعات:

أ - معدل تكرار الاجتماعات

- تجتمع لجنة التعويضات كلما دعت الضرورة لذلك.
- تجتمع اللجنة شريطة حضور أعضائها كما يجوز أن يعقد إجتماعها عن طريق الكونفرنس كول، وتعتمد توصيات اللجنة في اجتماعات دورية.
- يمكن لأحد أعضاء لجنة التعويضات أن يطلب اجتماع خاص وعاجل لمناقشة قضية هامه ومحدده.

ب- جدول الأعمال

على رئيس اللجنة وضع واعتماد جدول أعمال اللجنة على أن يتم تمريره على باقي أعضاء اللجنة قبل كل اجتماع بوقت كافي للاطلاع عليه.

ج- محاضر الاجتماعات

- تقوم سكرتارية اللجنة بإعداد محضر كل اجتماع وحفظه لديها تحت إشراف رئيس اللجنة ثم يرسل لأعضاء لجنة التعويضات
- يمكن تقديم نسخ من محضر الاجتماع لكل من أعضاء المجلس، الرئيس التنفيذي ونائب الرئيس للشئون المالية ونائب الرئيس للموارد البشرية وذلك بناء على تقدير اللجنة.

د- حضور الاجتماعات

- من صلاحيات اللجنة أن تطلب حضور أي عضو من مجلس إدارة الشركة أو أحد أعضاء إدارة الشركة لحضور اجتماعات اللجنة بصفة مراقب وتقديم المشورة للجنة ومساعدتها في بعض جوانب عملها بتقديم ما يتسق ويتطابق مع المتطلبات القانونية المطبقة.
- من حق اللجنة تشكيل لجان فرعية تتكون من اعضاءها أو اعضاء آخرين من مجلس الإدارة لتقديم توصيات بشأن مسائل خاصة ومحدده.

هـ- النصاب القانوني لعقد الاجتماعات

يجب ان لا يقل النصاب القانوني لعقد الاجتماع عن حضور عضوين من أعضاء اللجنة.

و- أمين لجنة التعويضات (السكرتارية):

يتم ترشيح سكرتارية أو أمين اللجنة عن طريق رئيس اللجنة.

ن- عملية صنع القرار

كل التوصيات المرفوعة من قبل لجنة التعويضات يجب أن يتم الموافقة عليها مسبقاً من قبل كل أعضاء اللجنة ويجب أن يكون لرئيس اللجنة الصوت المرجح.

خامساً- نطاق مسئوليات وواجبات اللجنة

أ- تعويضات مجلس الإدارة ومجموعة المكافآت

يجب أن يكون هناك عرض دوري للتعويضات المدفوعة للأعضاء غير التنفيذيين في مجلس الإدارة ورفع التوصيات بشأن أية تعديلات قد تراثها إلى مجلس إدارة الشركة وعلى كل حال لا يمكن لأي عضو من أعضاء اللجنة إبداء رأيه في شأن أية مبالغ تعويض خاصة به.

ب - تعويضات ومزايا الموظفين

- إبداء الرأي في رؤية الشركة وسياساتها العامة المتعلقة بتعويضات الموظفين وبرنامج الفوائد الخاص بهم.
- عرض ورفع توصيه لمجلس إدارة الشركة لاعتماد التغييرات الهامه بخصوص شكل خطة الشركة سواء في دفع تعويضات نهاية الخدمة في حالة الإحالة على المعاش أوفي حالة الاستغناء عن موظف ودفع مكافأة نهاية الخدمة في حال وجدت.
- مراجعة التعديلات ورفع توصيه فيما يخص نظام الشركة من ناحية علاوات الموظفين أو خطة خيارات الاكتتاب في الأسهم وإقرارها.
- مراجعة خطة زيادة الاستحقاقات في المنظمة.

ج- مرتبات ومزايا المسؤولين التنفيذيين

- إبداء الرأي في رؤية الشركة وسياساتها العامة المتعلقة ببرامج التعويضات والمكافآت الخاصة بالمديرين وكبار المديرين وتشمل ايضا المرتبات الأساسية و الحوافز السنوية والحوافز طويلة الأمد والعلاوات الاستثنائية ومكافآت التنفيذيين.
- مسألة رفع التوصيات بخصوص الخطط والترتيبات التي تتعلق بالتعويضات الخاصة برئيس مجلس إدارة الشركة والرئيس التنفيذي وهذه الخطط يجب أن تتضمن المرتب الأساسي والحافز السنوي والحافز بعيد المدى والفوائد والعلاوات الاستثنائية ، ويجب على مجلس إدارة الشركة أن يصدق على كل التعويضات النقدية والأسهم التي تمنح أو تدفع لرئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي للشركة وفقاً للقانون المطبق والقواعد واللوائح ويتم عرض المسألة على الجمعية العامة للمساهمين بالشركة للنظر فيها.
- عرض ورفع توصيه لمجلس الإدارة بالأهداف المرجوة والمحددة والأغراض المرتبطة بمنح الحوافز والتعويضات السنوية أو طويلة المدى ، ومتابعة الاستنتاجات بعد فترة متابعة الأداء ثم تقوم اللجنة بإعطاء الرأي ما إن ستكون الأهداف المرجوة من الأداء و أدوات تطبيق الشروط ستقبل التطبيق أو ستطبق إلى أي درجه.
- توصية مجلس الإدارة بالموافقة على ما هو مناسب من برامج الفوائد (المزايا) والعلاوات ، ويتضمن ذلك خيارات الاكتتاب في الأسهم والتعويضات الآجلة والتأمين طويل الأجل على العجز وكذلك نظم و مخططات معاشات تقاعد الأفراد وخطط سداد تمويل الأفراد .

ميثاق لجنة التعويضات بشركة اورنج مصر للإتصالات

د - تطوير الإدارة التنفيذية وخطة التعاقب على المنصب

بخصوص ما يتعلق بالإدارة التنفيذية، تقوم اللجنة بعرض ورفع توصيه لمجلس إدارة الشركة بخصوص خطة التعاقب على منصب الرئيس التنفيذي للشركة.

هـ - مراجعة ميثاق عمل لجنة التعويضات

- مراجعة وإعادة تقييم مدى ملائمة وكفاية هذا الميثاق سنوياً.
- تقديم الميثاق بعد اكتماله ، وكذلك أية تعديلات مقترحة تتعلق به إلى مجلس إدارة الشركة للموافقة عليه.

و - المسئوليات الأخرى التي تتولاها لجنة الأجور والمرتبات

- المراجعة بصفه دوريه لسياسات التوظيف بالشركة ورفع توصيات في هذا الشأن.
- مراجعة المعلومات الواردة من إدارة الشركة حول مدى امتثال الشركة لمواد ولوائح قانون العمل.
- المراجعة الدورية لاستراتيجيات علاقات العمل ومبادرات الشركة لزيادة كفاءة وامتياز الموارد البشرية في المنظمة.
- رفع تقارير لأعضاء مجلس الإدارة باجتماعها التالي عن تفاصيل المرتبات والمكافئات والمزايا المادية مما يتعلق برئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للشركة، ذلك سواء أعتمد هذا التقرير من قبل مجلس الإدارة أو لم يعتمد.
- في الاجتماع يتم تقديم تقرير عن التغييرات والتطورات الهامه التي حدثت في مجالات مختلفة في الشركة.
- وضع الميزانية الخاصة باللجنة للقيام بأعمالها.
- تتولى اللجنة القيام بأية أنشطه تتناسب مع الميثاق في ضوء الممارسات الرشيدة والقوانين المطبقة والمعمول بها والقواعد واللوائح، وذلك فيما يراه مجلس إدارة الشركة مناسباً أو ضرورياً.
- التقييم السنوي لمدى كفاءة أداء لجنة التعويضات لمسئولياتها وإطلاع مجلس إدارة الشركة على التقرير السنوي الخاص بأنشطة اللجنة وأدائها لمسئولياتها.
- تلقي واستعراض المعلومات عن التطوير وأفضل الممارسات في الشركة بصفه دوريه.